

فرضت علي النبي صلى الله عليه وسلم فطر وافي عانتى فوجد في
لم ائنت فاحقوفى بالى ابو حنيفة وابن ابى ليلى عن الحكم بن مقسم عن
ابن عباس ان رجلا من المشركين يوم الخندق قتل في الخندق
فاعطى المشركون بيعة ما ههنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلي بن خبير ان يباع الخمس حتى يقسم ابو حنيفة عن مقسم عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم شيئا عن غيابه
اكد بعد مقدم المدينة كعاد البيوع ابو حنيفة عن الحسن بن الشيبى
قال سمعت النعمان يقول علي المنبر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين ذلك امور مشبهات
لا يعلم كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبى الدين وعرضه ^{حقيقة}
عن حماد بن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال لعنت الخمر وعاصرها و
ساقها وشاربها وبيعهها ومشتريها ابو حنيفة عن ابيه عن محمد

يعلمون

بن قيس

بن قيس قال سالت ابن عمر وابن كثير عن بيع النبي فقال قال الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فخرموا الكهوا واستحلوا بيعها واكلوا انما
وان الذين حرم الخمر حرم بيعها اكل منها ابو حنيفة عن ابى اسحاق عن
الحديث عن علي كرم الله وجهه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم اكل الربو وموكل ابو حنيفة عن عطاء عن ابن عباس عن
اسامة بن زيد قال انما الربوا في النسب وما كان يدا بيد فلا باس
ابو حنيفة عن عطية عن ابى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر بالتمر والشعير
بالشعير ووزن بالوزن والفضل بوزن والفضل بوزن والفضل بوزن
بالشعير مثلا مثلا والفضل بوزن بالتمر بالتمر والفضل بوزن
وفي رواية الذهب بالذهب والفضة بوزن بالفضة والفضل بوزن
والحنطة بالحنطة كيلا كيلا بالكيل بالكيل والتمر بالتمر والمخ
بالمخ كيلا كيلا والفضل بوزن بالفضل بوزن عن ابى الزبير عن جابر بن